الرسالة الغائية للسيد الشريف الجرجاني

اذا ترتب على فعل اثر فذلك الاثر من حيث انه نتيجة لذلك الفعل وثمرته يسمى فائدة له ومن حيث انه على طرف الفعل ونهايته يسمى غاية له وفائدة الفعل وغايته متحدان بالذات ومختلفان بالاعتبار ثم ذلك الاثر المسمى بهذين الاسمين ان كان لاقدام الفاعل على ذلك الفعل يسمى بالقياس الى الفاعل غرضا ومقصودا ويسمى بالقياس الى فعله علة غائية والغرض والعلة الغائية متحدان بالذات ومختلفان بالاعتبار فان لم يكن سببا للاقدام كان فائدة وغاية فالفائدة اعم من العلة الغائية اذا تمهد هذا فنقول افعاله سبحانه وتعالى يترتب عليها مصالح وحكم لا يحصى ولا يعد فذهب الاشاعرة والحكماء الى ان تلك الحكم والمصالح غايات لافعاله تعالى ومنافعه راجعة الى المخلوقات وليس شيء منها غرضا وعلة غائية لفعله واستدلوا على ذلك بوجهين احدهما ان من كان فاعلا لغرض فلا بد وان يكون وجود ذلك الغرض اولى من عدمه بالقياس اليه والا لم يصح ان يكون غرضا فيكون الفاعل ح لفعله مستفيدا لتلك الاولوية ومستكملا لغيره تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا لا يقال انما يلزم الاستفادة والاستكمال اذا كانت المنفعة راجعة الى الفاعل واما اذا رجعت كالاحسان الى المخلوقات فلا لانا نقول اذا كان احسانه وعدم احسانه اليهم متساويين بالنسبة اليه تعالى لم يصح الاحسان ان يكون غرضا وان كان الاحسان ارجح واولى به لزم الاستكمال و الثاني من الوجهين ان الغرض للفاعل لما كان سببا لاقدامه على فعل كان ذلك الفاعل ناقصا في فاعليته مستفيدا من غيره ولا مجال اليه كالا يخفى بل كمال الله تعالى في ذاته وصفاته يقتضي الكمالية في فاعليته وافعاله وكمالية افعاله يقتضي ان يترتب عليها مصالح راجعة الى عباده فتلك المصالح غايات وثمرات لا علل غائية لها واتضح بما حققنا ان ليس شيئا من افعاله عبثا اي خاليا عن الحكم والمصلحة وان لا سبيل للاستكمال والنقصان الى سرادقات عظمته وكبريائه وهذا هو المذهب الصحيح الذي لا يشعر به شبهه ويحوم حوله ريبة وما ورد من الايات والاحاديث الموجبة لكون افعاله تعالى معللة بالاغراض فهي محمولة على الغايات المترتبة عليها ومن قال بتعليلها بناء على شهادة ظواهرها فقد غفل بما يشهد به الانظار الصحيحة والافكار الدقيقة

او

او اراد اظهار ما يناسب افهام العامية على مقتضى قولهم كلموا الناس على قدر عقولهم

تمت تمت

م م

اعلم ان المركب التام المحتمل للصدق والكذب يسمى من حيث اشتماله على الحكم قضية ومن حيث احتماله للصدق والكذب خبرا ومن حيث افادته الحكم اخبارا ومن حيث كونه جزءا من الدليل مقدمة ومن حيث يطلب بالدليل مطلوبا ومن حيث يحصل من الدليل نتيجة ومن حيث يقع في العلم ويسأل عنه مسئلة فالذات واحدة واختلاف العبارات باختلاف الاعتبارات والمحكوم عليه في القضية يسمى موضوعا والمحكوم به محمولا وموضوع المطلوب يسمى اصغر ومحموله اكبر والدليل يتألف لا محالة عن مقدمتين تشتمل احديهما على الاصغر وتسمى الصغرى والاخرى على الاكبر وتسمى الكبرى وكلاهما تشتمل على امر متكرر فيهما يسمى الاوسط والاوسط اما محمول في الصغرى موضوع في الكبرى ويسمى الدليل بهذا الاعتبار الشكل الاول وبالعكس ويسمى الشكل الرابع او محمول فيهما ويسمى الشكل الثاني او موضوع فيهما ويسمى الشكل الثالث

مولانا فاضل تفتازاني

النعت والبدل اذا اجتمعا قدم النعت لانه كالجزء من متبوعه واخر البدل لانه تابع كلا تابع من حيث انه مستقل بمقتضى العامل حسن چلبي

ذهب البصريون الى ان اولا افعل التفضيل من وول والقياس في تأنيثه وولى كفضلى لكنهم قلبوا الواو الاولى همزة وقيل اصله اوءل من وءل اي نجا لان النجاة في السبق فابدلت همزته واوا تخفيفا غير قياس وقيل اول من آل فقلبت همزته واوا قلبا شاذا فادغمت وقال الكوفيون هو فوعل من وءل نقلت الهمزة الى موضع الفاء وتصريفه كتصريف افعل التفضيل واستعماله يعني بطلان لهذا القول واما قولهما اولة او اولات فهي شرح الرضي انه كلام العوام وليس بصحيح لكن الزمخشري قال في الاساس يقول جمل حمل اول وناقة اولة اذا تقدما الابل حسن چلبي

قال في الصحاح اذا جعلت اولا صفة لم تصرفه تقول لقيته عاما اول واذا لم تجعله صفة صرفته تقول لقيته عاما اولا ومعناه في الاول اول من هذا العام وفي الثاني قبل هذا العام تبوعه

وقيل الجرب الهمزة الثانية فجعلت بعد الواو ثم ابدلت واوا وادغمت فوزنه الان اعفل منتخب

اي يرجع اليه كل شيء يرجع الى الاول فهو افعل بمعنى المفعول كالاشهر منتخب

Copyright © King Saud University